

فهو قد خرج من بين فرث ودم لبنا خالصا سايقا للشايبين نوم  
فوطوا وهم اجبرته فقوم فوطوا وهم القديرة وكما ان هذه القديرة  
هادفة لا اشر لها في شئ من الاقوال كذلك لا اشر للنار في شئ من  
الاحراق والطنخ والتشجين او غير ذلك لا يطعمها ولا تقوة ومن  
فيها بل الله تعالى اجرمهم العادة اختيارا عند جن وعلا بايما د  
تملك الامور عندها لا بها وقس على ذلك ما يوجد من القطع عند  
السين والام عند البحر والشمع عند الصمام والري عند الشرب  
والنبات عند الماء والنوء عند السراج والشمس ونحوها والظلم  
عند الجدار والشجرة ونحوها وبر الماء المسخن عند صب ماء بارد فيه  
وبالثلج والشمس لا يمتد ما لم ينقص فاطلع في ذلك كغيره من مخلوق  
فهو تعالى بلا واسطة البتة وان لا اشر فيه اصلا لتلك الاشياء لانها  
التي جرت العادة بوجودها معها وبالجملة فالعلم ان الكائنات  
كلها يتحمل منها الاختراع لا شرما بل جميعها مخلوق بل ولا ناعز وجل  
باشد افتقار ابتداءه وما بلا واسطة وهذا شهد به هيات  
المعيل ودل عليه الكتاب والسنة واجماع السلف الصالحين في الامور  
البدع ولا تصنع باذنيك الى ما ينقله بعض من اولى بنقل الفرض  
والسنة على من ذهب اهل السنة ما يخالف ما ذكره في شئ من  
علمنا وكرناه فهو الحق الذي لا شك فيه ولا يصح غيره واقطع  
تسوقك الى سماع الباطل تعش شهيدا وعسا ان شاء الله تعالى  
واسم المستعان وعليه التكلن واما برهان وجوب اتصافه  
تعالى بالقدرة والارادة والعلم والحيات فلان لو انتق شي  
منها لما وجد شي من الحوادث قد تقدم كذا في تارة ثم القديرة  
الذلية موقوفة على ارادة تعالى لذلك الاشر وازادته تعالى موقوفة  
على

اصلا

سعيد وتمت  
وتمت الكلام

على العلم به والانتصاف بالقدرة والارادة والعلم موقوف على  
الانتصاف بالحياة اذ هي شرها فيها ووجود المشروط دون شرطه  
متحمل للزوم محضة فاذا وجد حادث اي حادث كان موقوف على  
اتصافه محضه هذه الصفات الاربع فلو انتق شي منها لما وجد  
شي من الحوادث للزوم محضه هينين وهذا يتبين وجوب اتصافه  
تعالى بهذه الصفات في الازل اذ لو كانت حادثة لزم توقف  
احداثها على اتصافه باشياء قبلها ثم ينتقل الكلام الى امثالها  
وهذا يتبين وجوب القدم والبقاء اذ لو كانت حادثة لانتقلت  
الى محدث قبلها ثم ينتقل الكلام الى مورد ويلزم التسلسل وهو محال  
فيلزم وجود تلك الصفات على هذا التقدير بحال وذلك لو كان  
اقبل المحذور للمذكور وهو ان لا يوجد شي من الحوادث وهذا يتوقف  
ايضا وجوب وجوب عموم التعلق للمتعلق منها كالمعلم والقدرة  
والارادة اذ لو اختصت ببعض المتكلمات المتعلقة دون  
بعض لزم الافتقار الى محضه فتكون حادثة ولا يمكن ان يكون  
المحدث لها غير موصوفة بما لا يعرف من وجوب الوجودين له  
تعالى وانفراجه بالاختراعات واحداثها ثم لها فرع اتصافه  
بامثالها قبلها ثم ينتقل الكلام الى امثالها وهو وجوب ما سبق  
من التسلسل فقد بان لك بهذا ان البرهان الذي ذكرناه  
في اصل العقيدة يوفد منه ثلاث احوار وجود هذه الصفات  
وجوب القدم والبقاء لها وجوب عموم التعلق للمتعلق  
منها وقد اشار في اصل العقيدة الان البرهان الذي ذكره هو  
لهذه المطالب الثلاثة اما الوجوب والوجوب فقد اشار اليها  
بقوله وجوب اتصافه تعالى بالقدرة اذ الوجوب لهذه الصفات

تلك  
طلبه  
برهان